

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٩ لسنة ١٩٨٦

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٩١ لسنة ١٩٧٥
في شأن علاج العاملين والمواطنين على نفقة الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٩١ لسنة ١٩٧٥ في شأن علاج العاملين والمواطنين
على نفقة الدولة ، معدلا بقرار رئيس الجمهورية رقم ٩٦٣ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يستبدل بنص المادة السادسة مكررا من قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٩١
لسنة ١٩٧٥ المشار إليه النص الآتي :

” يجوز أن تتحمل الدولة كل أو بعض تكاليف تجهير جثمان من يتوفى من العاملين
أو المواطنين بالخارج ونقله إلى أرض الوطن وذلك وفقا للقواعد التي يصدر بها قرار من
رئيس مجلس الوزراء“.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ ذى الحجة سنة ١٤٠٦ (٢٨ أغسطس سنة ١٩٨٦)

حسنى مباركة